

وزارة التربية والتعليم**قرار وزارى رقم ٢٦٥ لسنة ٢٠١٣****بتاريخ ٢٠١٣/٨/٦****وزير التربية والتعليم**

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات التعاونية الصادر بالقانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ ؛
 وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ، ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية ؛
 وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛
 وعلى لائحة العاملين بمدارس الجمعيات التعاونية التعليمية للمعاهد القومية
 الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠١١ ؛
 وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية
 الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠١١ ؛
 وعلى اللائحة المالية للجمعية العامة للمعاهد القومية الصادرة بالقرار الوزارى
 رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١١ ؛
 وعلى النظام الأساسى للجمعية التعاونية العامة للمعاهد القومية وما يتبعها من المدارس
 الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١١ ؛
 وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ ؛
 وللصالح العام ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يُلغى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ المشار إليه فيما تضمنه
 من تفويض رئيس مجلس إدارة المعاهد القومية فى تعيين ونقل مدير ووكلاء مدارس
 المعاهد القومية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

أ.د/ محمود أبو النصر